

الدورة الرابعة والعشرون بعد المائة

مت ٢٤ ق ٤

٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

EB124.R4

البند ٤-١٦ من جدول الأعمال

الأوضاع الصحية الخطيرة الناجمة عن العمليات العسكرية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخاصة في قطاع غزة المحتل

المجلس التنفيذي،

إذ يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ودستور منظمة الصحة العالمية والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

وإذ يؤكد أن جميع حقوق الإنسان مترابطة ومتكاملة، وأن التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان دون تمييز بسبب العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية؛

وإذ يؤكد على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة؛

وإذ يشير إلى التقارير والبيانات الصادرة عن منظمة الصحة العالمية واللجنة الدولية لجمعيات الصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ووكالة الأمم المتحدة للإغاثة والتنشغيل ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وصندوق الأمم المتحدة للطفولة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية بشأن الأوضاع الصحية والإنسانية المتردية في قطاع غزة المحتل بسبب العمليات العسكرية الإسرائيلية؛

وإذ يسلم أيضاً بأن الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة المحتل ومنع مرور ووصول الإمدادات الإنسانية من أدوية وأغذية ووقود أمر يؤدي إلى عواقب صحية وإنسانية وخيمة؛

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء عواقب العمليات العسكرية الإسرائيلية على قطاع غزة المحتل، والتي أسفرت حتى الآن عن وقوع ما يزيد على ١٣٠٠ قتيل وآلاف الجرحى من المدنيين الفلسطينيين، أكثر من نصفهم من النساء والأطفال والرضع والمسنين؛

وإذ يعرب عن بالغ قلقه بشأن التدهور الشديد للأوضاع الصحية والتي يعاني منها الفلسطينيون كافة في الأرض الفلسطينية المحتلة وبشكل خاص في قطاع غزة؛

وإذ يؤكد حق المرضى والموظفين الطبيين الفلسطينيين وغيرهم في الوصول إلى المؤسسات الصحية الفلسطينية،

١- **يعلن عن ترحيبه** وتشديده على احترام كلا الطرفين لوقف إطلاق النار، ويدعو إلى انسحاب كامل للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة ورفع حصارها عنه، وفتح المعابر الحدودية كافة لإفساح المجال أمام وصول المعونات الإنسانية إلى قطاع غزة المحتل وحرية حركتها فيه، وذلك بوسائل منها تعزيز ممرات المعونات الإنسانية لضمان وصول المساعدات الإنسانية والطبية والغذائية وتسهيل مرور الطواقم الطبية ونقل الجرحى والمصابين؛

٢- **يشدد على** تفادي استهداف المدنيين والمناطق السكنية من كلا الجانبين التزاماً باتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، وعلى تفادي استهداف المستشفيات والعيادات والمراكز الطبية وسيارات الإسعاف وطواقم الطوارئ ومستودعات الأغذية والدواء؛

٣- **يطالب** بتوفير الحماية للشعب الفلسطيني من أجل العيش في أمان على أرضه والسماح له بحرية التنقل، وتسهيل مهام الطواقم الطبية وسيارات الإسعاف وجهود الإغاثة في الطوارئ وتمكينهم من الاستمرار في تقديم الخدمات الصحية؛

٤- **يدعو إلى** التعجيل بتوفير الدعم الضروري للشعب الفلسطيني عن طريق توفير الاحتياجات العاجلة والفورية من سيارات إسعاف وطواقم طبية وأدوية ومستلزمات طبية، واتخاذ الإجراءات التيسيرية اللازمة لتسهيل مرور هذه المساعدات إلى قطاع غزة دعماً لقطاع الصحة وإنقاذاً للمؤسسات الصحية من الانهيار؛

٥- **يدعو إلى** المساهمة في إعادة إعمار البنية التحتية الصحية في قطاع غزة التي دمرتها العمليات العسكرية الإسرائيلية؛

٦- **يدعو** المدير العام إلى إرسال بعثة صحية متخصصة عاجلة للوقوف على الاحتياجات الصحية والإنسانية الملحة وتقييم دمار المرافق الطبية الذي حدث في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخاصة في قطاع غزة، وتقديم تقرير عن الاحتياجات الحالية والمتوسطة والطويلة الأجل الناجمة عن الآثار المباشرة وغير المباشرة اللاحقة بالصحة نتيجة العمليات العسكرية الإسرائيلية إلى جمعية الصحة العالمية الثانية والستين.

الجلسة الخامسة، ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩
مت ١٢٤ / المحاضر الموجزة/٥

= = =